

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٢ لسنة ١٩٦٠

بشأن ترشح السيد الأستاذ الدكتور مصطفى كامل لتمثيل جامعة الإسكندرية في احتفالات جامعة هارولد ببرور مائة وخمسين عاماً على إنشائها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ، بشأن السفر للخارج ،

قرر :

مادة ١ - وافق على سفر السيد الأستاذ الدكتور مصطفى كامل ، الأستاذ بكلية العلوم بجامعة الإسكندرية لتمثيل الجامعة في احتفالات جامعة هارولد ببرلين الشرقية بمرور مائة وخمسين عاماً على إنشائها ومرور مائتين وخمسين عاماً على إنشاء المستشفى الجامعي "شاريت" ، وذلك في المدة من ٦ إلى ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٠ ، مع صرف مصاريف السفر ، ذهاباً وإياباً وبدل السفر القانوني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،
مصدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٢٨٠ (١٤ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٣ لسنة ١٩٦٠

لإيفاد مدير جامعة عين شمس ووكلج جامعة القاهرة إلى المانيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرار :

مادة ١ - وافق على إيفاد كل من الأستاذ الدكتور أحمد بدوى مدير جامعة عين شمس والأستاذ الدكتور محمد مرسى أحمد وكيل جامعة القاهرة لتمثيل جامعى عين شمس والقاهرة في الاحتفالات التي ستقيمها جامعة هارولد ببرلين (المانيا الشرقية) بمناسبة مرور ١٥٠ عاماً على تأسيسها

قرر :

مادة ١ - يوفد السيد / أحمد جمال الدين البرلسى مدير عام الشئون الاقتصادية بوزارة الاقتصاد التنفيذية للأقيم المصرى إلى الولايات المتحدة الأمريكية لمدة ستة أشهر لحضور البرنامج التدريسى الذى يقدمه معهد التنمية الاقتصادية التابع للبنك الدولى للإنشاء والتعمير ، وعلى أن يصرف له الفرق بين بدل السفر المستحق له وما يحصل عليه من معهد التنمية الاقتصادية .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار ما

مصدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٢٨٠ (١٤ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٤ لسنة ١٩٦٠

لإيفاد موظفين إلى روما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرار :

مادة ١ - وافق على إيفاد :

السيد الدكتور عبد الفتاح على المرسى الوكيل المساعد لوزارة الزراعة المركزية رئيساً .

السيد أحمد محمود راسم رئيس فرع الهيئات الدولية بوزارة الزراعة المركزية لحضور الدورة الرابعة والثلاثين للجنس التنفيذي فية الأغذية والزراعة التي عقدت بروما في ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٠ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

مصدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٢٨٠ (١٤ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٢٨ لسنة ١٩٥٩ الصادر بتعيين السيد / محمد ابراهيم وزير الدولة للشئون الخارجية رئيساً لمجلس إدارة الهيئة العامة للصانع الحرية ؛

قرار :

مادة ١ - أعيد تعيين السيد / محمد ابراهيم وزير الدولة للشئون الخارجية رئيس المجلس إدارة الهيئة العامة للصانع الحرية اعتباراً من ٧ نوفمبر سنة ١٩٦٠.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

بhalt عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٧ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير الهيئة العامة للصانع الحرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٧٨ لسنة ١٩٥٧ بانشاء الهيئة العامة للصانع الحرية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بتعيين المهندس عبد الوهاب سليم البشري مديراً للهيئة المذكورة ؛

قرار :

مادة ١ - يعاد تعيين المهندس عبد الوهاب سليم البشري مديراً للهيئة العامة للصانع الحرية علامة على عمله كوكيل مساعد لوزارة الخارجية لشئون الصانع وذلك بكافأة قدرها ٦٠٠ جنيه سنوياً فوق مرتبه اعتباراً من ٧ نوفمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

بhalt عبد الناصر

و ٢٥٠ عاماً على تأسيس ميرة همبولد وذلك في المدة من ٦-١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٠ . ثم ألساتا الفريدة لاستخدام أسلائة للهاسات و اختبار أجهزة لحظة العلمية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

بhalt عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٤ لسنة ١٩٦٠

بلغداد موظف إلى سجنون لحضور اجتماع ودورة خاصة بالأرز

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرار :

مادة ١ - ووفق على إيفاد السيد / محمد جاد الحق ابراهيم مدير قسم بحوث الأرز بمصلحة الزراعة لحضور الاجتماع الخاص بالتوسيع الميكانيكي في استخدام آلات إنتاج وتصنيع وتخزين الأرز المزمع عقده بمدينة سجنون في المدة من ١٠ إلى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ وكذا دعوة لحضور الدورة السابعة لمجلس الأرز الأعلى الدولي المزمع عقده بنفس المكان في المدة من ١٦ إلى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

بhalt عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٢٦ لسنة ١٩٦٠

بتعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للصانع الحرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٧٨ لسنة ١٩٥٧ بانشاء الهيئة العامة للصانع الحرية ؛